م.م مهدي كاظم مطير

القانون الدولي العام

المحاضرة الأولى

مصادر القانون الدولي

المعاهدات الدولية

المعاهدة، هي عبارة عن اتفاق يعقد بين شخصين او اكثر من اشخاص القانون الدولي العام ترمي الى تحقيق اثار قانونية معينة، ويترتب على هذا التعريف امران:

أولا\ لا يمكن ان يعد من قبيل الاتفاقيات الدولية الاتفاقات التي تبرم بين طرفين احدهما في الأقل ليس من اشخاص القانون الدولي العام ومن امثلة ذلك ما يلي :

١-الاتفاقات التي تبرم بين شعوب او قبائل لا يصدق عليها وصف الدول في القانون الدولي العام

٢-عقود الزواج التي تبرم بين أعضاء الاسر المالكة

٣-الاتفاقات التي تبرم بين الدول والافراد الأجانب

٤-الاتفاقات التي تبرم بين الافراد الأجانب

ثانيا\ تعد من الاتفاقات الدولية رغم كونها غير معقودة بين دولتين:

١- الاتفاقات التي تبرم بين الفاتيكان واحدى الدول الكاثوليكية والتي تسمى كونكوردا

٢-الاتفاقات التي تبرم بين منظمة دولية واحدى الدول

٣-الاتفاقات التي تبرم بين منظمتين دوليتين

وبهذا الصدد، هناك نوع اخر من الاتفاقيات يسمى بالاتفاقات ذات الشكل المبسط، وهي تعقد بواسطة وزراء الخارجية والممثلين الدبلوماسيين دون ان يتدخل رئيس الدولة عادة في ابرامها وتمتاز هذه الاتفاقات بسرعة عقدها اذ تقتصر على المفاوضة والتوقيع وتصبح نافذة بمجرد توقيعها وكذلك تمتاز بتعدد وثائقها فقد تكون في صورة تبادل الكتب او تبادل المذكرات او

بصورة تصريحات تسجل ما تم الاتفاق علية من غير حاجة الى اجراء التصديق عليها.

في العراق لا يجوز ابرام اتفاقات ذات شكل مبسط الا اذا كان الاتفاق في صورة اتفاق تنفيذي لمعاهدة سبق التصديق عليها، وتسمى بالبرنامج التنفيذي.

لقد قسم الشراح المعاهدات الى عدة تقسيمات تترتب عليها نتائج مهمة، من اهم هذه التقسيمات هو تقسيم المعاهدات من الناحية الشكلية الى معاهدات ثنائية ومعاهدات جماعية، فاذا كانت معقودة بين دولتين فهي ثنائية وان كانت معقودة بين عدد من الدول فهي جماعية، وهناك تقسيم اخر يميز بين المعاهدات الشارعة والعقدية

فالمعاهدات العقدية هي التي تعقد بين دولتين او عدد من الدول في شان خاص بها وهي لا تلزم الا الدول الموقعة عليها ولا يتعدى اثرها دولا ليست طرفا فيها

بينما المعاهدات الشارعة او العامة فهي تبرم بين مجموعة كبيرة من الدول تتوافق ارادتها على انشاء قواعد عامة او أنظمة مجردة تهم الدول جميعا وهي من الناحية تشبه التشريع الداخلي من حيث انها تضع قواعد قانونية لذلك اعتبرت دون غيرها من المعاهدات مصدرا من مصادر القانون الدولي.